



تعيم

المحترمون

السادة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: تحدث آلية احتساب المؤشر المرجعي (سايبور/سايد).

إعفأ إلى تعليمي البنك المركزي رقم ٣٠٩٨٦/٥/١٧ هـ بخصوص سعر الإقراض ما بين البنوك (SAIBOR).

نفيدكم أنه استناداً إلى نظام البنك المركزي السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٦ و تاريخ ١٤٤٢/٤/١١ هـ ونظام مراقبة البنوك الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٥ و تاريخ ١٤٣٦/٢/٢٢ هـ، وتماشياً مع المبادئ والتوصيات الدولية وأفضل الممارسات، وللحفاظ على جودة وسلامة المؤشر المرجعي، فقد تقرر تحدث التعليمات الواردة في التعليم المذكور آنفاً لتتضمن تحسينات لآلية احتساب السايبور والسايد، وعليه يتعين على البنوك الآتي:

- اعتماد الآلية المحدثة والتعليمات المرفقة لحساب المؤشر المرجعي.
- الالتزام بقواعد السلوك المحدثة المتفق عليها بين الجهة المسؤولة عن احتساب المؤشر المرجعي والبنوك المساهمة في احتسابه.
- القيام بكافة الترتيبات والمعالجات النظامية وال التعاقدية الالزمه بما في ذلك ما يتعلق بالعقود القائمه والمسائل المالية والقانونية والتنظيمية والضرائب والمحاسبة لتطبيق التعريف والآلية المحدثة لاحتساب المؤشر المرجعي.
- القيام بمراجعة نماذج العقود والاتفاقيات وتحديثها بحسب الحاجة لتتضمن بنود وأحكام أكثر مرونة.

ويؤكد البنك المركزي على أن هذا التعليم لا يعفي البنوك من مسؤولية القيام بالمراجعة النظامية والقانونية، واتخاذ كافة الإجراءات الالزمه لمعالجة أوضاع العقود والاتفاقيات ذات الصلة، كما أنه يقع على عاتق البنك المعنى المسؤولية الناتجة عن عدم التوصل إلى المعالجات أو التسويفات الالزمه بشأن تلك العقود والاتفاقيات.

وعليه، مرافق تعليمات المؤشر المرجعي (سايبور/سايد) المحدثة، لتحمل محل التعليمات الصادرة بموجب التعليم المشار إليه أعلاه.

للإحاطة والعمل بموجبه من تاريخ ٢٦ ديسمبر ٢٠٢١م، علمًا أن عملية الانتقال ستتم بشكل تدريجي وفقاً لتوجهات البنك المركزي.

وتقبلوا تحياتي،

خالد

فهد بن إبراهيم الشري
وكيل المحافظ للرقابة

البنك
نطاق التوزيع:

- البنك والمصارف العاملة بالمملكة

الغافر